

يقسم الساحة **حواشي** نصها قال قاضي خان
 في الفصل الاول من باب الجيطان اذا كان العلو
 لاحدهما والسفل للآخر فالقدم فيني صاحب
 العلو السفل يغير امر صاحب السفل ان بناء يغير
 امر القاضي يكون منطوقا لا يرجع بشي الا اذا كان
 ذلك في موضع لم يكن هنا قاضي انتهى وباب
 الجيطان ذكره عفت كتاب الصلح وما ذكره قاضي
 خان مخالف لما نقله الشارح عن المحيط **قال**
في المصنف ولما ان بيني السفل لنفسه ثم بيني
 عليه العلو ومنع صاحب السفل عن الانتفاع به
 حتى يعطيه حقه قال في الغنية في باب الجيطان من
 كتاب الدعوي معزى بالمحيط بينت سفله لرجل هو
 وعلوه لآخر انكسر سقف من السفل او اقدمها لا
 يغير صاحب السفل بعمارة الا اذا كان ينفذه انتهى
 وقال قاضي خان في باب الجيطان وان هدم صاحب
 السفل السفل كان له صاحب العلو ان يامر بانيها
 ليعين عليه العلو وقال الولائي في الدعوي في

قوله وله
 لما حب
 العلو

الفصل

الفصل الثاني ولما تقدم العلو والسفل لم يغير
 صاحب السفل على البناء لانه لا يغير كحق نفسه
 لان الانسان لا يغير على عارة ملكه ولا يغير كحق
 صاحب العلو لانه لم يحن على صاحبه **العلو وان**
 بيني صاحب العلو كان له ان يتورك بين صاحب
 السفل والسكني حتى يعطيه قيمة ما التقى في
 السفل لان صاحب السفل مضطر في البناء فلم
 يكن متبرعا فاستوجب الرجوع عليه ثم الرجوع
 بعتبة البناء او ما التقى **واما** لو هدم كل واحد
 منهما بنينه اجبر صاحب السفل على بناء
 لانه حين علي صاحب العلو يهدم السفل به
 الذي هو محل حقه فيجبر على الاعادة وكذلك
 بينت بينهما لم تكن قسمته لانه مضطر في البناء فان
 قدر علي قسمته فبناه اخرها فهو منطوق في
 بناءه في يمين صاحب العلو لانه لما ملكه القسمته لم
 يكن مضطرا في البناء فكان منطوقا انتهى **قال** الولائي
 في اخر الفصل الاول من كتاب القسمة ولما تقدم